



رؤى

نشرة دورية تعنى بالشؤون القانونية والأسرية تصدر عن مكتب المحاماة إبتسام الصباغ

العدد السابع عشر، 01 أكتوبر 2026



«كليك» عابرة أم جريمة؟ حين تتحول «الذكرى» إلى اعتداء على الخصوصية.. المحامية ابتسام الصباغ



فالتصوير دون علم الأشخاص أو رضاهم يزداد خطورة وحساسية عندما يقع في مكان خاص، أو في ظروف لا يتوقعون فيها الظهور. والمفاجأة أن هذه «الكليك» التي قد تبدو تصرفاً عابراً، قد لا تقف عند حدود العتاب العائلي، بل تتخطاه إلى أروقة المحاكم.

وتنص المادة (٣٧٠) من قانون العقوبات البحريني، بصيغتها المعدلة بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٥، على تجريم التقاط أو نقل صورة لشخص في مكان خاص دون رضاه، متى توافرت الشروط والمحددات التي نص عليها القانون. وتشتد العقوبة إذا اقترن الفعل بالنشر بأي وسيلة كانت، وقد تصل في حال اقترانه بأمر ماسة بالعرض إلى الحبس مدة لا تزيد على ٥ سنوات والغرامة من ٣٠٠٠ إلى ٥٠٠٠ دينار.

ولا تتوقف التبعات عند المسؤولية الجنائية؛ إذ يحق للمتضرر المطالبة بالتعويض المدني عن الأضرار التي تلحق به، علماً بأن القانون يشترط تقديم المتضرر بشكوى رسمية لتحريك الدعوى في هذه الجرائم.

وهنا يبقى السؤال الذي يتجاوز نص القانون إلى سلوكنا اليومي: هل أصبحت «الموافقة المسبقة» ضرورة أخلاقية ملحة قبل أن تكون التزاماً قانونياً؟ فضغطة زر واحدة قد تبدو عابرة، لكنها قد تترتب عليها مسؤولية جنائية ومدنية تكلف مرتكبها حريته وسمعته وأمواله. فالخصوصية التي لا نرضى أن ننتهك في بيوتنا، لا ينبغي أن ننتهكها في بيوت الآخرين.

كانت الجلسة تحفها الدفء والألفة، والضحكات تتنقل بحرية بين الحاضرات وسط أجواء آمنة، بينما تتوسد الهواتف الأيدي كعادتها. لا شيء يشير بالخطر، ولا حركة تثير الشك... إلى أن شق السكون صوت «كليك» خاف.

ارتفعت إحدى العينين بفطرة متوجسة، لترصد هاتفاً مرتفعاً بصمت، وعدسة موجهة بدقة نحو الجالسات. لم تكن ثمة مهلة لاستدراك الأمر؛ فالعدسة كانت قد اقتنصت المشهد وانتهى الأمر. في تلك اللحظة، لم تكن أغلب الحاضرات يدركن أنهن أصبحن داخل إطار الصورة، وربما لن يدركن ذلك إلا وهي تتداول على هواتف أخرى!

بالنسبة لمن التقطها، قد لا تتعدى المسألة مجرد "توثيق عابر" لحديث عائلي و«ذكرى» بريئة. لكن ماذا لو كانت تلك «الذكرى» كابوساً يخرق خصوصية غير مرتكب بانتهاكها؟ ماذا لو احتوى الكادر امرأة تحرص ألا تظهر صورتها خارج جدران بيتها، أو فتاة كانت في استرخاء منزلها بملابس عفوية لم تتوقع يوماً أن تطرق صورتها أبواب الغرباء؟

هنا يتغير السؤال من مجرد عتاب عائلي إلى مواجهة أكثر حساسية: هل يعطيك وجودك في المكان نفسه صكاً مبيحاً للتصوير الآخرين؟ وماذا يحدث حين تفلت الصورة من هاتف صاحبها وتبدأ رحلتها المجهولة بين الشاشات؟





لمن تثبت ملكية الإبداع حين تُبدع الآلة؟ المحامية أمل عبدالرسول



لكنها لم تُصمم لمعالجة واقع أصبحت فيه الخوارزميات تشارك في العملية الإبداعية، ولذلك برزت الحاجة إلى تطوير إطار قانوني يحقق التوازن بين حماية أصحاب الحقوق وتشجيع الابتكار.

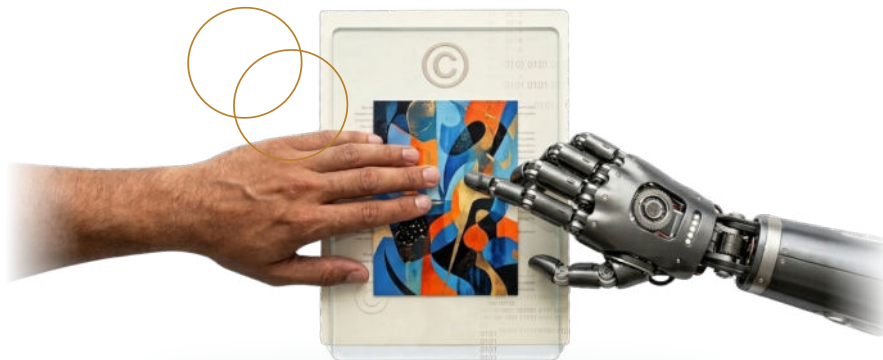
ورغم هذه التحديات، فقد اتجهت المنظمات الدولية وعلى رأسها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) إلى دراسة أثر الذكاء الاصطناعي على نظام الملكية الفكرية وفتح حوار دولي يضم الحكومات والخبراء لوضع تصورات قانونية تتلاءم مع التطورات التقنية. كما بدأت بعض الدول في مراجعة تشريعاتها لتحديد حدود استخدام المصنفات المحمية في تدريب أنظمة الذكاء الاصطناعي، وتنظيم المسؤولية والحقوق المرتبطة بمخرجات هذه الأنظمة.

إن التحدي الحقيقي لا يكمن في منح الذكاء الاصطناعي صفة المبدع أو منعه من التطور، وإنما في قدرة القانون على إعادة صياغة قواعده بما يستوعب هذا التحول ويحافظ على جوهر الحماية الفكرية التي تقوم أساساً على تقدير الإبداع الإنساني. فالسؤال الذي يواجه مستقبل الملكية الفكرية لم يعد: هل تستطيع الآلة أن تبتدع؟ بل: هل يستطيع القانون أن يحمي الإبداع في عصر لم يعد الإنسان فيه المصدر الوحيد للإنتاج الفكري؟

لطالما قامت قوانين الملكية الفكرية على مبدأ واضح، لكل إبداع مبدع، ولكل ابتكار صاحبه الذي يستحق الحماية القانونية. غير أن ظهور الذكاء الاصطناعي أعاد طرح هذا المبدأ أمام تحدٍ غير مسبوق، فماذا يحدث عندما تصبح الآلة قادرة على إنتاج أعمال إبداعية وابتكارات دون أن تكون إنساناً؟

أصبح الذكاء الاصطناعي اليوم قادراً على تأليف النصوص، وتصميم الأعمال الفنية والشعارات، وتطوير البرمجيات، والمساهمة في ابتكار حلول تقنية متقدمة. وفي المقابل، لا تزال معظم التشريعات الحالية تستند إلى مفهوم تقليدي يفترض أن الإبداع هو نتاج العقل البشري فقط، وأن الحماية القانونية ترتبط بوجود مؤلف أو مخترع يمكن نسب العمل إليه. ومن هنا تظهر الإشكالية القانونية، إذا أنتج نظام ذكاء اصطناعي عملاً إبداعياً، فمن يملك حقوقه؟ هل تعود إلى مطور النظام؟ أم المستخدم الذي وجهه؟ أم الجهة المالكة للتقنية؟ أم أن هذا الإنتاج يظل خارج نطاق الحماية لغياب العنصر البشري؟ ولا تقتصر التحديات على ملكية المخرجات فقط، بل تمتد إلى البيانات التي تعتمد عليها أنظمة الذكاء الاصطناعي والتي قد تشمل أصلاً على أعمال محمية بحقوق الملكية الفكرية! وهو ما يثير تساؤلات جوهرية حول حدود استخدام هذه المصنفات، وما إذا كان ذلك يمثل استخداماً مشروعاً أم اعتداءً على حقوق أصحابها؟

إن هذه الإشكاليات تكشف عن تحدٍ تشريعي حقيقي، فالقواعد الحالية تنظم حقوق المؤلف والمخترع،





التقاضي عن بُعد المحامي أحمد الشيخ



وضبط إيقاع الأسئلة الجوهرية التي قد تُغير مسار الدعوى.

لذا، فإن العدالة الرقمية، رغم كفاءتها، تظل أمام اختبار حقيقي في محاكاة هذا التفاعل الإنساني، مما يفرض ضرورة تطوير آليات تقنية تضمن عدم إهدار هذه الفراسة القضائية، وتكفل للمتقاضين حقهم في تدرج دفاعي يلامس وجدان المحكمة ويحقق الغاية الأسمى من التقاضي وهي الوصول إلى الحق اليقيني، ومن المحال بمكان أن يكون ذلك مناطاً بالمذكرات الرقمية فقط.

إن إسباغ الصبغة الرسمية على التقاضي عن بُعد يتطلب من المشرع والممارس القانوني على حد سواء، يقظة عالية لضمان ألا تطغى السرعة التقنية على قدسية العدالة، وألا يضيع جوهر الحق في غمار تنمة الدعاوى والقضايا.

وفي نهاية المطاف، عشنا نهضة ملموسة في نطاق القضاء، وكان للانتقال الإلكتروني أثر كبير في تحسين الجودة والاداء، ولكن الانتقال بنحو كلي للقضاء عن بُعد لربما يجعلنا ننحرف عن الغرض الأسمى في التقاضي، وهو حماية الحقوق وحفظها، وعليه ان التطور الأخير والذي تضمن ان تكون الجلسة منعقدة مرئياً بين جميع اطراف الدعوى وعلنية للكافة يمثل ضماناً قانونية لربما تكتون قريبة جداً من الحضور الفعلي، كل ذلك بمعزل على أن للمحكمة طلب المثل امامها في أي وقت وتحت أي ظروف.

ومع كل هذا التقدم، أبقى المشرع القضاء الشرعي مقتصرًا على الحضور الفعلي امامه، وذلك لما له من خصوصية وارتباطه بالعائلة والمجتمع.

عزيزي القارئ: كيف ترى الانتقال الكلي للقضاء عن بُعد؟ هل هو نقمة أم نعمة؟

يُعد التقاضي الإلكتروني تحولاً جذرياً في فلسفة نظام التقاضي المعاصر، وضرورة فرضتها مقتضيات العصر الرقمي، ونحن عبر هذا الطرح البسيط نبتغي المفاضلة ما بين كون هذا النوع من القضاء نعمة أم نقمة.

يبرز نظام التقاضي الإلكتروني كنعمة قانونية جلية من حيث تكريس مبدأ العدالة الناجزة؛ إذ ساهم في دك البيروقراطية الورقية واختزال الآجال الإجرائية التي كانت تُثقل كاهل الخصوم والوكلاء والمحامين، فأصبحت صحائف الدعوى تُقيد والتبليغات تُرسل بضغطة زر، مما يضمن تدفقاً سلساً للإجراءات يتمشى مع سرعة المعاملات الحديثة سواء في الدعاوى التجارية والمدنية والشرعية، ويحقق الشفافية المطلقة عبر سجلات رقمية عصية على التلاعب.

ومع ذلك، فإن هذا الانتقال من قاعات المحاكم المادية إلى المنصات الافتراضية يحمل في طياته تحديات قد تجعل منه نقمة إجرائية، فمن منظور حماية الحقوق، يبرز التساؤل حول مدى كفاءة حق الدفاع ومبدأ المواجهة في ظل وجود فجوة رقمية قد تحرم بعض الأطراف من عرض دفوعهم القانونية بكفاءة، وتُعد مسألة اطمئنان عقيدة المحكمة، والتدرج في أساليب الدفاع والاستجواب، والمرافعات الشفوية، كلها تعتبر من الركائز الجوهرية التي تمنح العمل القضائي قيمته الإنسانية والقانونية؛ فهي النطاق الحيوي الذي تتجلى فيه "فراسة القاضي" وقدرته على سبر أغوار الحقيقة خلف النصوص الجامدة، وفي سياق التقاضي الإلكتروني، يبرز التحدي في كيفية الحفاظ على هذه الموارد المعنوية، حيث إن الاتصال المادي المباشر في قاعة المحكمة يمنح القاضي قدرة أدق على تقدير مسلك الخصوم، وملاحظة الانفعالات،





توظيف بلا عقد .. مغامرة مُكلفة!

المحامية زاهرة عبدالشهيدي



خمسمائة دينار في حال مخالفة صاحب العمل أو من يمثله للالتزام المتعلق بإمداد العامل بعقد العمل، وذلك وفقاً للمادة ١٨٥ من قانون العمل. إذ يجب ألا تُترك العلاقة العمالية دون عقد موثق؛ فعلى صاحب العمل المبادرة إلى إمداد العامل بعقد العمل عند بدء العلاقة، وعلى العامل التأكد من توثيق حقوقه والتزاماته قبل مباشرة العمل، فوضوح العلاقة منذ بدايتها لا يحمي الحقوق فحسب، بل يجنب الطرفين كثيراً من النزاعات وسوء الفهم مستقبلاً.

العمل أساس من أسس الحياة، ووسيلة لتطور الإنسان وازدهار المجتمع، ومع تسارع وتيرة الحياة، تسارعت إجراءات التوظيف، لتلبية الاحتياجات التشغيلية للشركات ومواكبة متطلبات سوق العمل، وفي ظل هذا التسارع، قد بادرت بعض الشركات إلى قبول المتقدمين للوظائف وتوظيفهم ومباشرتهم العمل قبل إعداد عقود العمل، بهدف تدارك الحاجة العاجلة إلى الموظفين وضمان استمرارية العمل، إلا أن الشركات قد تغفل عن أمر مهم، وهو أن عقد العمل ليس مجرد إجراء إداري، وإنما هو اتفاق يكفل حقوق طرفي العلاقة العمالية ويحدد التزامات كل منهما، ويضع إطاراً واضحاً للعلاقة بين العامل وبين صاحب العمل.

ومن هذا المنطلق، فرض المشرع على صاحب العمل الالتزام بإبرام عقد العمل، ورُتب على مخالفة ذلك جزاء يتمثل في غرامة لا تقل عن مائتي دينار ولا تزيد على



من أروقة المحاكم!!

حقيقة مغيبة... والعدالة تُسقط الأثقة ..

الحق، فتقدمنا في الاستئناف بشهود أثبتوا أصل الاتفاق وواقعة سداد الثمن كاملاً، لتستقر عقيدة المحكمة على صحة عقد البيع وتماثل سداد الثمن، ولتنتهي إلى إلغاء الحكم المستأنف والقضاء لصالحنا برفض دعوى المدعي. وقد طعن الطرف الآخر على الحكم بالتمييز، فصدر الحكم في مواجهته برفض الطعن مؤيداً قضاء محكمة الاستئناف، علاوة على إلزام رافع الدعوى بكافة الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة وفقاً لكافة درجات التقاضي بالإضافة إلى التمييز.

وخلف كل معركة قانونية ثخاس بعدالة، تكمن الغاية الأسمى للرسالة القانونية؛ فما أجمل أن يُرد الحق إلى صاحبه، وتستشعر تلك الطمأنينة في عينيه، وتراها ماثلة في إغمرارها بالرضا والسعادة، معبرة عن واقع يتجسد في العبارة التالية: حين تنقش العدالة الحقيقة الناصعة، يعود الحق لأهله ويستقر اليقين في النفوس.

خلف ستار الحقيقة والواقع، صدر حكم ابتدائي في مواجهة موكلنا بأن يؤدي مبلغ 149,500 دينار دون أن يُعذر بالدعوى أو يعلم بها، والتي ارتكزت على سردية ملفقة من نسج خيال المدعي، زاعماً خلافاً للحقيقة أمام محكمة أول درجة بأنه قد مُنح موكلنا وكالة لبيع عقار لصالحه بسعر السوق على الغير في عام 2015م، وأن موكلنا قد باع العقار لنفسه بثمن بخس يقل عن الثمن الحقيقي للمبيع، ومن ثم لم يقيم بتسليم الثمن إليه.

في حين أن الحقيقة المغيبة أن موكلنا قد قام بشراء العقار منه في عام 2015م، وقام بسداد الثمن المتفق عليه بواقع 103,000 دينار بموجب شيك إداري تم إصداره صورياً باسم شخص آخر وفقاً لطلب المدعي في ذات تاريخ عقد البيع.

فوجئ الموكل بصدور حكم في مواجهته دون أن تسنح له الفرصة بتقديم دفاع عن نفسه، فلجأ إلى مكتبنا لاستئناف الحكم، حيث تولي فريقنا القانوني دراسة القضية وبناء استئناف محكم مدعوم بالأدلة والمستندات المتعلقة بسداد الثمن لرفع الغمامة عن أصل الواقعة وبيان وجه



الثقة تبني العلاقات.. والتوثيق يحميها

المحامية زينب السيد جواد



قد يكون لها دور في إثبات ما تم الاتفاق عليه، بحسب طبيعة التعامل والقواعد القانونية المنظمة له.

ومن هنا، فإن الوعي القانوني لا يعني أن يعيش الإنسان في حالة من الشك تجاه الآخرين، وإنما أن يعرف كيف يحمي نفسه وحقوقه بطريقة واعية ومنظمة فالثقة لا تتعارض مع التوثيق والوضوح لا ينتقص من حسن النية بل قد يكون وسيلة لحماية العلاقة من الخلاف وسوء الفهم إذا تغيرت الظروف.

وفي النهاية، قد تستمر كثير من العلاقات والتعاملات سنوات دون أن يواجه أطرافها أي خلاف، لكن ذلك لا يعني أن الاحتياط لحفظ الحقوق أمر زائد عن الحاجة، فالخلاف قد ينشأ في لحظة لم تكن متوقعة، والموت لا يعرف صغيراً وكبيراً، وعندها يصبح ما تم الاتفاق عليه وما يمكن إثباته هو الأساس الذي يُرجع إليه سواء بخصوص الأصل أو خلفه العام.

فالثقة تبني العلاقات، لكن الوضوح يحميها، والتوثيق يحفظ الحقوق عندما تتغير الظروف.

في كثير من التعاملات اليومية، تبدأ الأمور بالثقة وتبنى الاتفاقيات على حسن النية ويبدو توثيق الحقوق أحياناً أمراً غير ضروري لدى كثير من الناس، خصوصاً عندما يكون التعامل بين أشخاص تجمعهم معرفة أو علاقة سابقة سواء من ناحية الزمالة أو الصداقة أو حتى النسب.

لكن السؤال الذي يستحق أن يُطرح: هل تكفي الثقة وحدها لحماية الحقوق؟

الثقة قيمة مهمة في التعامل بين الناس، لكنها لا تغني عن اتخاذ الوسائل التي تحفظ الحقوق وتوضح الالتزامات، فالقانون لا يقوم على حسن النوايا وحدها وإنما يهتم أيضاً بما يمكن إثباته عند حدوث الخلاف.

فقد يبدأ الأمر باتفاق بسيط أو وعد أو التزام شفهي، ثم تتغير الظروف أو تختلف وجهات النظر فيجد أحد الأطراف نفسه أمام حق يدعيه لكنه يواجه صعوبة في إثباته، وهنا تظهر أهمية التوثيق فالمستند أو العقد أو المراسلة قد لا يكون مجرد إجراء شكلي، بل وسيلة لحماية العلاقة نفسها قبل أن يكون وسيلة لحماية الحق، وفي ذلك جاءت توصيات ديننا الحنيف ورسولنا الكريم.

ولا يعني توثيق التعاملات انعدام الثقة بين الأطراف، بل على العكس فالوضوح منذ البداية قد يمنع سوء الفهم ويحفظ لكل طرف ما له وما عليه، ولذلك فإن كتابة الاتفاق وتحديد الالتزامات والمواعيد وآلية التنفيذ والاحتفاظ بالمستندات والمراسلات ذات الصلة، كلها أمور تساعد على تقليل مساحة الخلاف.

وفي عالم أصبحت فيه التعاملات الإلكترونية جزءاً أساسياً من حياتنا، لم تعد حماية الحقوق مرتبطة بالوثائق الورقية فقط، فالرسائل والمراسلات الإلكترونية والمستندات الرقمية



Company Formation in Bahrain. Do you want to start a company in Bahrain with 100% foreign ownership? We're here to assist you!



Legal Structure



Foreign Ownership



We Assist You!



Simplified Process

+973 36112259 notradocs.bh@gmail.com



المادة (٢٧) تكاليف إعادة العامل الأجنبي، يلتزم صاحب العمل - الأخير - المصرح له باستخدام العامل الأجنبي بتحمل نفقات إعادته إلى الجهة التي يحددها عقد العمل، وإذا لم يحدد العقد جهة معينة تحمل صاحب العمل نفقات إعادة العامل الأجنبي إلى الجهة التي ينتمي إليها بجنسيته، وذلك بعد انتهاء علاقة العمل أو انتهاء أو إلغاء تصريح العمل. (وفقاً للمرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٦ بشأن تنظيم سوق العمل).



الأرشيف

في 27 فبراير 2018، ومن أرشيف "ورشة السعادة الزوجية"، خاطبت المحامية ابتسام الصباغ المُقبلات على الزواج، مؤكدة أن الاستعداد المعرفي والإداري هو حجر الأساس لزواج مستمر.



OUR SERVICES



MIXED USE & RETAIL
DEVELOPMENT



BROKERAGE
SERVICES



FACILITY
MANAGEMENT



PROPERTY
MANAGEMENT

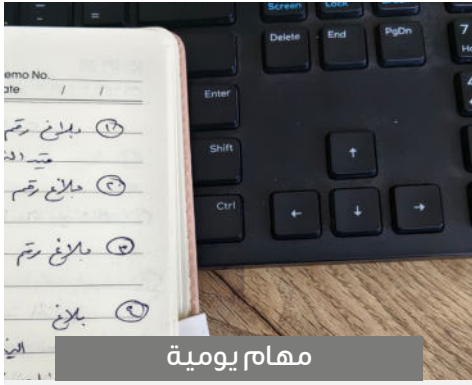


VALUATION AND
ADVISORY TEAM

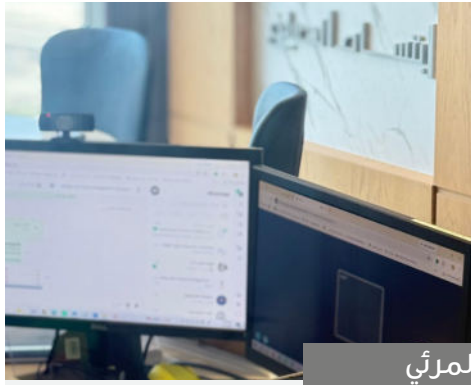


كاريكاتير





مهام يومية
إشراف ومتابعة دقيقة للمهام



التوثيق المرئي

في إطار إتمام إجراءات التوثيق المرئي، ننجزها بكل احترافية لعملائنا



تقدير عملائنا



ثقة عملائنا وتقديرهم هي السر خلف تميزنا في كل خطوة

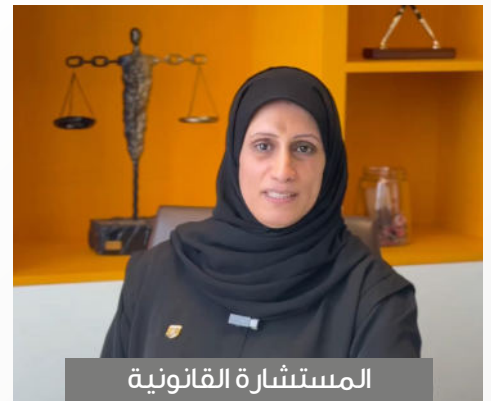
الاستمرارية والنجاح



المحامية ابتسام الصباغ
مراجعة التحديثات القانونية



رئيس القسم المدني
مراجعة جدول إنجازات المحامين



المستشارة القانونية
أثناء تصوير محتوى افتراضي



أغنى من الغنى

هدى عبدالحميد الشيخ - ناشطة اجتماعية



الأقل، فتحت عيني فوجدت أن رؤيتي قد أصبحت مشوشة بطبيعة الحال. استمر التشويش لأكثر من ١٠ دقائق، وكان استخدام الهاتف والقراءة آنذاك صعبًا. فجأة تساءلت في داخلي: ماذا لو ولدتُ كفيفة؟ أو تعرضتُ لحادث وفقدت القدرة على النظر! تلك التساؤلات المُقلقة لم تخطر ببالي قبل ذلك إلا لأستشعر نعمة البصر التي اعتقدت أنها ولدت معي كحق من حقوق وليست كهبة من هبات خالق الكون.

نتوق كثيرًا النعم - يمكننا إحصاؤها - لكننا لم نرزق بها، ونغفل كثيرًا عن نعم - لا يمكننا إحصاؤها - ونحن غارقون فيها، حتى أصبح الاعتياد والتذمر مفتاحًا لهمومنا ومشاكلنا.

لا يمكن لأحد أن يمتلك كل شيء، لكنني لم أجد ما هو أغنى من الغنى كالتسليم والحمد والرضا.

في طريقي لزيارة صديقتي، أمرُ دائمًا على حديقة منزلهم الواسعة والغناء بصنوف الأشجار المختلفة، يتراقص التوت البحريني أمامي، ينمو بوفرة ثم يذبل ويتساقط دون أن يبادر أحدُ لقطفه. وهكذا الحال مع شتى أنواع الثمار في مختلف المواسم.

ما يتبادر إلى ذهني دائمًا أن اعتياد النعم يورث إهمالها. ما أستشعره أنا من أنس في جمال الثمار لا يعدو كونه منظرًا اعتادت أن تمر عليه صديقتي عشرات المرات يوميًا دون أن يَوقظ فيها ما أيقظه من أثر في نفسي. أغوص أكثر في سبر أغوار النفس البشرية فأجد نفسي لا أختلف البتة عن عامة الناس، أنا أيضًا مبتلاة بالاعتياد!

اعتدتُ اقتناء أحدث إصدارات الهواتف حتى نسيبتُ نكهة الحماس في اقتناء الجديد، أو الأوقات التي كان فيها هذا المستوى من العيش بعيد المنال.

في إحدى الزيارات الطبية، وبعد أن تم تعصيب عيني حماية لها لمدة ساعة على



عنوان المكتب

مبنى ERA 58، طريق 1701
الطابق 32 - مكتب 232
المنطقة الدبلوماسية

رقم التواصل

+973 17514156

قسم التوثيق

+973 34179995

البريد الإلكتروني

info@lawyerebtisam.com

رئيس التحرير

المحامي أحمد الشيخ

الإنتاج الفني

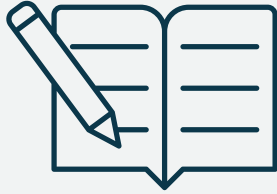
أ. بيان الحايكي

الإشراف العام

المحامية ابتسام الصباغ



مجلة رؤى هي نتاج الطاقات الإنسانية لمنتسبي مكتب المحاماة ابتسام الصباغ، والمجلة غير مقتصرة فقط على مشاركة المحامين وهي تشمل الإداريين وقسم الإعلام، ونسعى من خلال هذا العمل لتقديم محتوى متميز يعبر بنحو إيجابي عن هويتنا القانونية والإنسانية، ويمكننا ان نلخص الأهداف بصورة موجزة كالتالي:



نشر الثقافة القانونية:

تعزيز الوعي القانوني لدى الافراد من خلال مشاركتكم المقالات القانونية بصورة بسيطة للإسهام في فهم القانونيين والحقوقيين والاطلاع عليها بصورة أكثر وضوحاً.

التقييم والتقييم:

الاستماع لآراء قارني العمل ومقترحاتهم وانتقاداتهم لتطوير العمل لتحقيق الصالح العام والاطلاع على تساؤلاتهم وما يلبي حاجتهم القانونية من مواضيع قانونية او ثقافية.

التبادل الثقافي:

تعزز المقالات القانونية والثقافية الواردة في المجلة الحوار الثقافي ما بين منتسبي مكتب المحاماة ابتسام الصباغ والمجتمع، علوة على أن تبادل التجارب والخبرات والعلوم له دور كبير في تعزيز الثقة.

البحث والتحليل:

تعريف المجتمع والافراد بالأنص بالتطورات والتحديثات الواردة في القوانين المحلية، مع بيان موجز لنوعية حماية الحقوق وفق الظروف المستحدثة.

حماية الحقوق:

دعم حقوق الافراد من خلال تسليط الضوء على القضايا القانونية الهامة، وحكم العدد يمثل اكبر مثال على ذلك.



للإطلاع على جميع اصدارات نشرة رؤى يرجى مسح الباركود اعلاه.

رؤى



يُسعدنا معرفة آراءكم ومقترحاتكم البناءة. يُرجى مسح الباركود للمشاركة في استبيان عن نشرة رؤى.

شُكراً جزيلاً



🐦 📷 @LawyerEbtisam

إذا كنت تواجه أي مشكلة ، لا تتردد بالاتصال فنحن في خدمتك

Diplomatic Area Manama, Kingdom of Bahrain

T: 17514156 - whatsapp: 39596691

info@lawyerebtisam.com